

٢٧٩٣٢

٢٠٢١/٨/٢٩

إلى / محافظة بغداد / الدائرة المالية والادارية/قسم الملاكات

م / أستفسار بخصوص كتب الشكر

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم ٢٢٩٤٨ في ٢٠٢١/٨/١٦ .  
تضمن قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٠ (برتب الشكر  
الموجه من رئيس الجمهورية الى أي منتسبي الدولة قدما" (سنة أشهر) لاغراض  
الترقية والترفيح والعلاوة) .  
وتضمنت المادة (٢١) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤)  
لسنة ١٩٩١ المعدل (اذا وجه للموظف كتاب شكر وتقدير من رئاسة ومجلس  
الوزارة او الوزير ومن يخوله ولم يكن معاقبا" يمنح قدما" لمدة شهر واحد (٠٠)  
بالتالي بالامكان الجمع بين القدم الممنوح عن الشكر الحاصل والقدم الممنوح له  
استنادا" الى نص المادة (٢١) من القانون اعلاه وهذا ما الة اليه قرار مجلس الدولة  
المرقم ٢٠١٩١٨١ في ٢٠١٩/٩/٣٠ (المرفق صورته طيا) .  
..... مع التقدير

م/صورة قرار

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية  
٢٠٢١/٨/